



United Nations  
Educational, Scientific and  
Cultural Organization

Organisation  
des Nations Unies  
pour l'éducation,  
la science et la culture

Organización  
de las Naciones Unidas  
para la Educación,  
la Ciencia y la Cultura

Организация  
Объединенных Наций по  
вопросам образования,  
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة  
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、

科学及文化组织

CE/11/3.CP/209/9

باريس، ٢٠١١/٤/١٥

الأصل: إنجليزي

التوزيع محدود

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي

### الدورة العادية الثالثة

باريس، مقر اليونسكو، القاعة ٢

١٤-١٧ حزيران/يونيو ٢٠١١

**البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت:** استراتيجية تعبئة الأموال من أجل تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي

قام مؤتمر الأطراف في دورته العادية الثانية (حزيران/يونيو ٢٠٠٩) بتكليف اللجنة بإعداد استراتيجية لتعبئة الأموال من أجل تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي، مع التركيز بوجه خاص على وضع آليات مالية تجديدية (الفقرة ٨ من القرار 2.CP 7). وتعرض هذه الوثيقة الإجراءات التي اتخذتها اللجنة لتنفيذ القرار المذكور أعلاه، فضلاً عن بعض الاعتبارات التي قد يرغب مؤتمر الأطراف في استخدامها كأساس يبني عليه مناقشاته.

القرار المطلوب: الفقرة ١٦.

١ - الصندوق الدولي للتنوع الثقافي هو صندوق للتبرعات متعدد الجهات المانحة أنشئ بموجب المادة ١٨ من اتفاقية عام ٢٠٠٥ المتعلقة بحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي. والغرض منه هو تعزيز التنمية المستدامة والحد من الفقر في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً الأطراف في الاتفاقية. ودخل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي في مرحلته التنفيذية لدى توجيه الدعوة الأولى إلى تقديم الطلبات في آذار/مارس ٢٠١٠.

٢ - وفي ٢٠٠٩/٣/٥، نظمت الأمانة لقاء بعنوان: "تعبئة الأموال: التحديات والفرص"، عُقد في مقر اليونسكو في باريس. وكان الهدف من هذا الاجتماع تبادل وجهات النظر وعرض التجارب الناجحة في مجال تعبئة الأموال، وذلك بهدف تسهيل عمل اللجنة في تحديد استراتيجية ممكنة لتعبئة الأموال من أجل تمويل الصندوق.

٣ - وقام مؤتمر الأطراف في دورته العادية الثانية (حزيران/يونيو ٢٠٠٩) بتكليف اللجنة "بإعداد استراتيجية لتعبئة الأموال من أجل تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي، وبمواصلة العمل في هذا الإطار على التفكير في مسألة وضع آليات مالية تجديدية واستخدامها، وبموافاته في دورته القادمة بنتائج أعمالها" (القرار 7/2CP).

٤ - وطلبت اللجنة في دورتها العادية الثالثة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩) من المديرية العامة لليونسكو أن توجه نداءً إلى جميع الجهات المعنية بالاتفاقية لكي تقدم مساهماتها (الفقرة ١٢ من القرار 5/IGC.3)، وتم توجيه هذا النداء في آذار/مارس ٢٠١٠. كما دعت اللجنة الأطراف لدعم أهداف الاتفاقية عن طريق تقديم مساهمة طوعية سنوية إلى الصندوق الدولي للتنوع الثقافي. ويمكن قياس تأثير هذه الدعوة للمساهمة في الصندوق والرسالة اللاحقة للأمانة (في أيار/مايو ٢٠١٠)، من خلال الزيادة التي طرأت على معدل المساهمات في الصندوق خلال السنة اللاحقة (أي من آذار/مارس ٢٠١٠ إلى آذار/مارس ٢٠١١). وهكذا، حظي الصندوق بمساهمات قدمها ١٧ طرفاً في الاتفاقية في غضون فترة الاثني عشر شهراً التي تلت النداء الذي وجهته المديرية العامة، وبلغ مجموع هذه المساهمات نحو ١٢٦ ٣٤٥ دولاراً أمريكياً. وعلى سبيل المقارنة، ساهم ١٩ طرفاً من أطراف الاتفاقية خلال السنوات الثلاث السابقة، أي من عام ٢٠٠٧ إلى شباط/فبراير ٢٠١٠، بمبلغ إجمالي قارب ٦٨٧ ١٦٦ ٢ دولاراً أمريكياً.

٥ - وناقشت اللجنة في دورتها العادية الرابعة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠) بصورة مستفيضة استراتيجية تعبئة الأموال والآليات ذات الصلة على ضوء الاعتبارات المقدمة في الوثيقة (ولا سيما الأطراف في الاتفاقية والمؤسسات غير الهادفة للربح والقطاع الخاص) على المشاركة في تعبئة الأموال من أجل تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي، وعلى الإسهام فيه مباشرة.

٦ - أما فيما يتعلق بالأطراف، فقد أكد العديد من أعضاء اللجنة أنه ينبغي لكل طرف من أطراف الاتفاقية، بما فيها البلدان المتقدمة والبلدان النامية، أن يسهم بشكل منتظم في تمويل الصندوق، كمؤشر هام على التعاون، وهذا أمر يقع في صميم الاتفاقية. كما تمت الإشارة إلى أنه ينبغي أخذ مشاركة الأطراف في تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي أو عدم مشاركتها فيه في الاعتبار عند البت في الأهلية لعضوية اللجنة.

٧ - واعتمدت اللجنة في دورتها الرابعة التي عقدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ القرار IGC 10B.4 الذي: (أ) طلبت فيه اللجنة من الأطراف إبلاغ الأمانة عن آليات تعبئة الأموال، ولا سيما التجديدية منها، التي وضعتها على الصعيد الوطني لجمع الموارد من أجل الصندوق؛ و(ب) طلبت فيه اللجنة من الأمانة إعداد وثيقة إعلامية لتقديمها إلى مؤتمر الأطراف في دورته العادية الثالثة تبيّن فيها بإيجاز الإطار المرجعي لاستراتيجية مقبلة لتعبئة الأموال مع مراعاة المناقشات التي دارت بين أعضاء اللجنة خلال هذه الدورة؛ و(ج) طلبت فيه اللجنة من المديرية العامة تخصيص المزيد من الموارد، في إطار الوثيقة م/٥ القادمة، من أجل تسيير شؤون الاتفاقية ووضعها موضع التنفيذ.

٨ - ووفقاً للقرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الرابعة، أرسل مساعد المديرية العامة للثقافة في آذار/مارس ٢٠١١ استبياناً بشأن آليات التمويل إلى جميع الأطراف في اتفاقية عام ٢٠٠٥. أما الردود على الاستبيان فهي واردة في الوثيقة الإعلامية CE/11/3.CP/209/INF.7.

٩ - وتبين وثيقة إعلامية إضافية، CE/11/3.CP/209/INF.5، الإطار المرجعي المقترح لاستراتيجية مقبلة لتعبئة الأموال من أجل تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي، على النحو المطلوب، واستناداً إلى المناقشات التي دارت بين أعضاء اللجنة في دورتها الرابعة.

١٠ - وأخيراً، طلبت اللجنة في الدورة ذاتها من المديرية العامة لليونسكو أن توجه نداءً ثانياً لتقديم مساهمات بغية تعزيز تمويل الصندوق من أجل وضع السنة الثالثة من المرحلة التجريبية موضع التنفيذ على النحو المنصوص عليه في المبادئ التوجيهية بشأن استخدام موارد الصندوق (القرار IGC 10A.4). وقد تم ذلك في آذار/مارس ٢٠١١.

### اعتبارات أخرى مطروحة ليناؤها مؤتمر الأطراف

١١ - أكد مؤتمر الأطراف واللجنة أنه ينبغي للاستراتيجية المقبلة لتعبئة الأموال أن تراعي ما يلي:

- الآليات المالية التجديدية التي تم وضعها على المستوى الوطني والتي من شأنها أن تضمن تقديم مساهمات مالية إلى الصندوق؛
- النظر في السبل والوسائل الكفيلة بإثارة اهتمام صغار المانحين؛
- تطبيق مبادئ الجهات المانحة/الأطراف الفاعلة من أجل ضمان الشفافية وتعقب التبرعات؛
- ضمان التكامل بين النهج والأنشطة الوطنية والدولية.

١٢ - واستقر الرأي أخيراً على أنه ينبغي مواصلة الاستراتيجيات الوطنية وفقاً لتقدير كل طرف، في سياق ظروفه الخاصة السياسية منها والتشريعية والاقتصادية. ويمكن دعوة الأطراف إلى تبادل خبراتها فيما يخص إعداد هذه الآليات وتنفيذها.

١٣ - واعتبرت مساهمات القطاع الخاص من الأهمية بمكان في تمكين الصندوق من دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية في الصغر. ووفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن استخدام موارد الصندوق، فإنه بالإمكان فقط

دعم مشاريع القطاع الخاص الصغيرة والمتوسطة والمتناهية في الصغر العاملة في مجال الثقافة في البلدان النامية الأطراف في الاتفاقية، وذلك باستخدام الأموال المتأتية من إسهامات القطاع الخاص.

١٤- وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يؤدي المجتمع المدني دوراً بالغ الأهمية في تحقيق أهداف الاستراتيجية المقبلة ووضعها موضع التنفيذ عن طريق جملة أمور منها:

- إيصال رسائل الاتفاقية إلى عامة الجمهور بشكل واضح ومنتظم؛
- تعبئة المتطوعين على الأرض لتحفيزهم على العمل وعلى تقديم مساهمات مالية؛
- استرعاء انتباه الجمهور ووسائل الإعلام إلى المشاريع التي يمولها الصندوق؛
- نشر معلومات عن الصندوق ووضع روابط تؤدي إلى موقع الاتفاقية الإلكتروني.

١٥- أما فيما يتعلق بالأفراد، فقد تلقت الأمانة معلومات عن مساهمتين فقط في تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي أرسلتنا مباشرة إلى الصندوق حتى تاريخ ١٧/٣/٢٠١١. وتشكل المساهمات الفردية في تمويل الصندوق مورداً مهماً محتملاً لم يتم استغلاله بعد، ولكن يمكن تشجيعه على المستويين الوطني والدولي. ويشمل الإطار المرجعي لإعداد استراتيجية تعبئة الأموال الوارد بيانها في الوثيقة CE/11/3.CP/209/INF.5 النظر في مسألة مساهمة الأفراد من أجل استكشاف إمكاناتها وتطويرها.

١٦- وقد يرغب مؤتمر الأطراف في اعتماد القرار التالي:

### مشروع القرار 9 CP 3

إن مؤتمر الأطراف،

١ - وقد درس الوثيقة CE/11/3.CP/209/9 والوثيقتين الإعلاميتين CE/11/3.CP/209/INF.5 و CE/11/3.CP/209/INF.7،

٢ - بحيث علماً بتنوع النهج والأساليب التي تستخدم على المستويين الوطني والدولي وبالمسائل التي سيتم تناولها في استهداف الجهات المعنية، وفي تحديد الموارد وتعريف الأهداف الجوهرية للاستراتيجية المقبلة لتعبئة الأموال من أجل تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي؛

٣ - وبحيط علماً بالإطار المرجعي لإعداد الاستراتيجية المقبلة لتعبئة الأموال، الوارد بيانها في الوثيقة الإعلامية CE/11/3.CP/209/INF.5؛

٤ - ويسلم بأن التقدم الذي أحرزه الصندوق في مرحلته التجريبية وفي تنفيذ الأنشطة الرامية إلى تسليط مزيد من الضوء على الاتفاقية والتوعية بها يشكلان عناصر حاسمة لنجاح الاستراتيجية المقبلة لتعبئة الأموال؛

٥ - ويطلب من اللجنة أن تواصل العمل على إعداد استراتيجية تعبئة الأموال من أجل تمويل الصندوق الدولي للتنوع الثقافي وأن تحدد الموارد التي سيتم استخدامها لهذا الغرض، ويدعو اللجنة إلى إعداد تقرير بهذا الشأن لعرضه على مؤتمر الأطراف القادم. وستستند استراتيجية تعبئة الأموال إلى الإطار الرجعي المبين في الوثيقة GE/11/3.CP/209/INF.5 مع مراعاة نتائج الدراسة الاستقصائية التي ستجرى في شكل استبيان والمتعلقة بآليات التمويل الوطنية الواردة في الوثيقة CE/11/3.CP/209/INF.7، فضلاً عن المناقشات التي دارت في مؤتمر الأطراف في دورته الحالية؛

٦ - ويطلب من المديرية العامة النظر في إمكانية تعزيز الدعم اللازم لتسيير شؤون الاتفاقية وتنفيذها.